

کۆمەری عێراق

سەرۆکایەتی کۆمەر
دیوانی سەرۆکایەتی



Republic of Iraq

العراق

رئاسة الجمهورية
ديوان الرئاسة

باسم الشعب

رئاسة الجمهورية

قرار رقم (٥٩)

بناءً على ما اقره مجلس النواب طبقاً لأحكام البند (أولاً) من المادة (٦١) والبند (ثانياً) من المادة (٧٣) من الدستور.

قرر رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢١

إصدار القانون الآتي :

رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٥

قانون

انضمام جمهورية العراق إلى اتفاق السكك الحديد الدولية

في المشرق العربي والملحقين المرفقين به

المادة - ١ - تنظم جمهورية العراق إلى اتفاق السكك الحديد الدولية في المشرق العربي والملحقين المرفقين به الموقع عليه في بيروت في ١٤ نيسان ٢٠٠٣ والذي دخل حيز النفاذ في ٢٣/٥/٢٠٠٥

كُوْمَارِي عِيرَاق

سَهْرُوكَايِه تَى كُوْمَار
ديوانى سَهْرُوكَايِه تى



Republic of Iraq

العراقي

رَئَاسَةِ الْجَمْهُورِيَّةِ
ديوان الرئاسة

المادة -٢- ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .



فؤاد معصوم

رئيس الجمهورية

الأسباب الموجبة

لغرض المساهمة في تطوير عمل السكك الحديد في جمهورية العراق وتسهيل حركة النقل في المشرق العربي وزيادة التعاون والتبادل التجاري والسياحي بين دول المنطقة ولغرض الانضمام إلى اتفاق السكك الحديد الدولية في المشرق العربي والملحقين المرفقين به ،

شرع هذا القانون.